



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي
كلية العلوم الدقيقة

مصدر التمويل : ميزانية التسيير لسنة 2026

عنوان العملية : الاستشارة رقم 2026-04 المتعلقة بتقديم خدمات النظافة العمومية لكلية العلوم الدقيقة بجامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي

تاريخ الإعلان : 2026-05-21

تاريخ ايداع الملفات: 2026-06-01 من الساعة 8.00 الى غاية : 10.30

تاريخ الفتح والتقييم: 2026-06-01 على الساعة : 11.00 صباحا

مدة الإعلان: 12 يوما



ملف الترشيح

للاستشارة رقم 2026-04

المتعلقة بتقديم خدمات النظافة العمومية

لكلية العلوم الدقيقة

بجامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي

التصريح بالترشح



1. تحديد المصلحة المتعاقدة: كلية العلوم الدقيقة جامعة الوادي ممثلة بالسيد د- منصور عبد الوهاب بصفته عميد الكلية .

2. موضوع العقد العمومي: أشغال نظافة عمومية بكلية العلوم الدقيقة جامعة الوادي

3. موضوع الترشيح: يقدم هذا التصريح بالترشح في إطار العقد عمومية مخصصة :

: نعم -
 : لا -

في حالة الإيجاب :أذكر أرقام الحصص وكذا تسمياتها:.....

4. تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب وإسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام العقد العمومي.....

تصرف: باسمه ولحسابه:

باسم ولحساب الشركة التي يمثلها:

1.4 مرشح أو متعهد واحد:

تسمية الشركة:

عنوان الشركة:

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ رأسمال الشركة:

رقم وتاريخ التسجيل في السجل التجاري أ وسجل الحرف والمهن أو غير ذلك (يوضح) (أشطب العبارات غير

المفيدة):

2.4 مرشح أو متعهد تجمع مؤقت لمؤسسات:

تجمع:

بالتشارك أو بالتضامن:

عدد أعضاء التجمع (بالأعداد وبالحروف):

تسمية التجمع:

تقديم أعضاء التجمع (يجب على كل عضو من التجمع أن يملئ هذه الفقرة يجب على الأعضاء الآخرين أن يملأ

و هذه الفقرة في ورقة ترفق بالملحق مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):

إسم الشركة:

عنوان الشركة:

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ رأسمال الشركة:

رقم وتاريخ التسجيل في السجل التجاري أ وسجل الحرف والمهن أو غير ذلك (يوضح) (أشطب العبارات غير

المفيدة):

الشركة وكيل التجمع:

: نعم -
 : لا -

أعضاء التجمع :

- يمشون العرض بصفة منفردة وكل التعديلات التي قد تطرأ على العقد العمومي بعد ذلك :

- يعطون توكيل لأحد أعضاء التجمع، المعين بصفة وكيل، طبقا لاتفاق التجمع الذي يرفق العرض، لإمضاء

بأسمائهم ولحسابهم، عرض التجمع وكل التعديلات التي قد تطرأ على العقد العمومي :

(أشطب العبارات غير المفيدة) بعد ذلك.

في إطار تجمع بالشراكة، توضع الخدمات التي تنفذ من طرف كل عضو مع توضيح رقم الحصة أو الحصص عند الإقتضاء:

5. تصريح المرشح أو المتعهد:

- يصرح المرشح أو المتعهد أنه غير ممنوع أو مقصي من المشاركة في الصفقات العمومية :
- لرفضه استكمال عرضه أو لكونه تنازل عن تنفيذ العقد العمومي،
 - لكونه في حالة إفلاس أو تصفية أو توقف عن النشاط أو لكونه محل إجراء يتعلق بإحدى هذه الوضعيات
 - لكونه كان محل حكم قضائي حاز قوة الشيء المقضي فيه بسبب مخالفة تمس بنزاهته المهنية،
 - لقيامه بتصريح كاذب
 - لكونه مسجل في قائمة المؤسسات المخلة بالتزاماتها
 - لكونه مسجل في قائمة المتعاملين الاقتصاديين ممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية
 - لكونه مسجل في البطاقة الوطنية لمرتكبي الغش ، مرتكبي المخالفات الخطيرة للتشريع والتنظيم في مجال الجباية والجمارك والتجارة،
 - لكونه كان محل إدانة بسبب مخالفة خطيرة لتشريع العمل والضمان الاجتماعي
 - لكونه مؤسسة أجنبية أخلت بالتزامها بالاستثمار
 - لكونه لا يستوفي واجباته الجبائية وشبه الجبائية - وتجاه الهيئة المكلفة بالعدل المدفوعة الأجرة والبطالة الناجمة عن الأحوال الجوية لقطاعات البناء والأشغال العمومية والري عند الإقتضاء بالنسبة للمؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري والمؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر،
 - لكونه لا يستوفي الإيداع القانوني لحسابات شركته فيما يخص الشركات الخاضعة للقانون الجزائري

- نعم :
- لا :

في حالة النفي (وضح ذلك) :
يصرح المرشح أو المتعهد أنه:

- ليس في حالة تسوية قضائية وأن صحيفته للسوابق القضائية منذ أقل من ثلاثة أشهر، تحتوي على الإشارة "لاشيء" في خلاف ذلك يرفق العرض بنسخة من الحكم القضائي وصحيفة السوابق القضائية في حالة كانت المؤسسة محل تسوية قضائية أو صلح يصرح المرشح أو المتعهد أنه مسموح له بمواصلة نشاطه.
- مسجل في السجل التجاري أو سجل الصناعة التقليدية والحرف فيما يخص الحرفيين الفنيين أو له البطاقة المهنية للحرفي ويخص موضوع العقد العمومي، تحت رقم:
- تاريخ:
- حاصل على رقم التعريف الجبائي الآتي:
- الصادر عن:
- بالتاريخ:
- بالنسبة للمؤسسات الجزائرية والمؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر.
- يصرح المرشح أو المتعهد أنه لا توجد امتيازات و/أو رهون حيازية و/أو رهون عقارية مسجلة ضد الشركة

- نعم :
- لا :

في حالة الإيجاب : (أذكر طبيعة هذه الامتيازات و/أو الرهون الحيازية و/أو الرهون العقارية أو أرفق هذا التصريح بقاومتها الصادرة عن سلطة مختصة):

يصرح المرشح أو المتعهد أنه لم يحكم على الشركة لارتكابها مخالفة لأحكام الأمر 03-03 المؤرخ في 19 جمادي الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 والمتعلق بالمنافسة، المعدل والمتمم أو مخالفة لإجراء مماثل.

- نعم :
- لا :

في حالة الإيجاب: (وضح سبب الإدانة والعقوبة وتاريخ الحكم أو أرفق هذا التصريح بنسخة من الحكم) :

- يصرح المرشح أو المتعهد وحده أو في إطار تجمع أنه يمتلك القدرات الضرورية لتنفيذ العقد العمومي ويقدم من أجل ذلك الوثائق المطلوبة من طرف المصلحة المتعاقدة في دفتر الشروط (أذكر فيما يأتي الوثائق المرفقة)
- نسخة من مستخرج السجل التجاري .
- نسخة من شهادة أداء مستحقات CASNOS في طور الصلاحية .



- نسخة من شهادة أداء الضرائب Extrait de Rôle في طور الصلاحية .
- نسخة من رقم التعريف الإحصائي .
- نسخة من رقم التعريف الجبائي .
- نسخة من صحيفة السوابق العدلية في طور الصلاحية .

يصرح المرشح أو المتعهد أن:

الشركة مؤهلة و/أو معتمدة منى إدارة عمومية أو هيئة متخصصة لهذا الغرض إذا كان منصوصا عليه بموجب نص تنظيمي:

: نعم -
 : لا -

في حالة الإيجاب : (أذكر الإدارة العمومية أو الهيئة المتخصصة التي أصدرت الوثيقة ورقمها وتاريخ إصدارها وتاريخ انتهاء صلاحيتها):

الشركة حققت خلال (أذكر الفترة المعتبرة) متوسط رقم أعمال سنوي

يذكر رقم أعمال بالحروف وبالأرقام وخارج الرسوم) والذي من بينه % لهم علاقة بموضوع العقد العمومي أو الحصة (أشطب العبارات غير المفيدة) ينوي المرشح أو المتعهد تقديم في عرضه مناول:

: نعم -
 : لا -

في حالة الإيجاب يملأ النموذج المرفق بالملحق الخامس لهذا القرار.

6. إمضاء المرشح أو المتعهد وحده أو كل عضو في المجتمع :

أكد، تحت طائلة فسخ العقد العمومي بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة، أن المؤسسة المذكورة لا تنطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما. أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر 66-156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات

اسم ولقب وصفة الممضي	مكان وتاريخ الإمضاء	الإمضاء
.....
.....
.....
.....

حرر بـ بتاريخ:.....

المتعهد

(اسم وصفة الموقع وختم المتعهد)

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (x) في الخانة المناسبة
- كل الخانات المناسبة يجب أن تملئ
- في حالة تجمع يقدم تصريح واحد للتجمع
- في حالة التخصيص يقدم تصريح لكل حصة
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات مع المؤسسات الفردية

التصريح بالنزاهة

1. تحديد المصلحة المتعاقدة:

تعيين المصلحة المتعاقدة: كلية العلوم الدقيقة جامعة الوادي ممثلة بالسيد د- منصور عبد الوهاب بصفته عميد الكلية .

2. موضوع العقد العمومي: أشغال نظافة عمومية بكلية العلوم الدقيقة جامعة الوادي.

3 تقديم المرشح أو المتعهد:

لقب وإسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للإلتزام بإسم الشركة عند إبرام العقد العمومي:

.....

.....



يتصرف:

بإسمه ولحسابه:

بإسم ولحساب الشركة التي يمثلها:

تسمية الشركة:

عنوان الشركة:

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ رأسمال الشركة:

رقم وتاريخ التسجيل في السجل التجاري أ وسجل الحرف والمهن أو غير ذلك (يوضح) (أشطب العبارات غير

المفيدة):

.....

.....

لقب وإسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للإلتزام بإسم الشركة عند إبرام العقد :

.....

.....

تسمية الشركة:

عنوان الشركة:

الشكل القانوني للشركة:

مبلغ رأسمال الشركة:

رقم وتاريخ التسجيل في السجل التجاري أ وسجل الحرف والمهن أو غير ذلك (يوضح) (أشطب العبارات غير

المفيدة):

لقب وإسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للإلتزام بإسم الشركة عند إبرام العقد :

.....

4. تصريح المرشح أو المتعهد:

أصرح أنه لم أكن أنا شخصيا ولا أحد من مستخدمي ، أو ممثلين عني ، محل متابعات قضائية بسبب الرشوة أو محاولة رشوة أعوان عموميين.

- نعم :
 - لا :

(في حالة الإيجاب وضح طبيعة هذه المتابعات والقرار المتخذ وأرفق نسخة من الحكم)

ألتزم بعدم اللجوء إلى أي فعل أو مناورة ترمي إلى تسهيل أو تفضيل دراسة عرضي على حساب المنافسة النزاهة.

ألتزم بعد اللجوء إلى أي أفعال أو مناورات ترمي إلى تقديم وعد لعون عمومي بمنح أو تخصيص ، بصفة مباشرة أو غير مباشرة إما لنفسه أو لكيان آخر ، مكافأة أو إمتياز مهما كانت طبيعته ، بمناسبة تحضير العقد عمومية أو ملحق أو التفاوض بآن ذلك أو إبرامه أو تنفيذه.

أصرح أني على علم أن إكتشاف أدلة خطيرة ومطابقة لإنحياز أو فساد قبل أو أثناء أو بعد إجراء إبرام العقد عمومية أو ملحق يشكل دون المساس بالمتابعات القضائية ، سببا كافيا لإتخاذ أي تدبير ردي ، لاسيما فسخ أو إلغاء العقد العمومي أو الملحق المعني ، وتسجيل المؤسسة في قائمة المتعاملين الإقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية.

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو 1966 المتضمن قانون العقوبات المعدل والمتمم.



حرر بتاريخ:

في

إمضاء المرشح أو المتعهد
(اسم وصفة الموقع وختم المرشح أو المتعهد)

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة (x) في الخانة المناسبة
- كل الخانات المناسبة يجب أن تملئ